محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،

أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: [2025] QIC (A) 5

لدى مركز قطر للمال

المحكمة المدنية والتجارية

دائرة الاستئناف

بشأن الاستئناف على القضية رقم [2024] QIC (F) 38

التاريخ: 20 مارس 2025

القضية رقم: CTFIC0012/2024

شركة دي دبليو إف ذ.م.م

المُدّعية/المستأنفة

ضد

رولاند بيرجر ذ.م.م

المُدّعى عليها/المستأنف ضدها

الحُكم

هيئة المحكمة:

اللورد توماس أوف كومجيد، رئيس هيئة المحكمة

القاضي جورج أريستيس

القاضي تشيلفا راجح، كبير المستشارين

الأمر القضائي

1. يُسمح بالاستئناف.

2. تدفع المُدّعى عليها للمستأنفة مبلغًا قدره 310,000 ريال قطري في غضون 14 يومًا من تاريخ هذا الحكم.

3. تدفع المُدّعى عليها للمستأنفة فائدةً على المبلغ المذكور في الفقرة 2 أعلاه بمعدل حكم قدره 5٪، والذي يبلغ 16,308.4ريال قطري من تاريخ هذا الحكم، على أن تستمر هذه الفائدة بمعدلٍ يومي قدره 42.47 ريال قطري حتى تاريخ السداد.

4. مع مراعاة أي مذكرات تكاليف قد تقدمها المُدّعى عليها في غضون 14 يومًا من تاريخ هذا الحكم، تدفع المُدّعى عليها التكاليف التي تكبدتها المستأنفة، إما بمبلغ يتفق عليه الطرفان، أو في حالة عدم وجود اتفاق، بمبلغ يحُدده رئيس قلم المحكمة.

الحُكم

طبيعة النزاع والاستئناف

1. تستأنف المستأنفة (**"شركة دي دبليو إف"**) بإذن من هذه المحكمة على حُكم الدائرة الابتدائية (القضاة فرانسيس كيركهام، حاملة وسام قائد بالإمبراطورية البريطانية، وفريتز براند، وعلي مالك، مستشار الملك) الصادر في 25 أغسطس 2024 الذي ينص على حق شركة دي دبليو إف في الحصول على مبلغ قدره 195,500 ريال قطري (بالإضافة إلى الفائدة والتكاليف) مقابل العمل القانوني الذي قامت به لصالح المُدّعى عليها (**"شركة رولاند بيرجر"**) في حين رفضت مطالبة شركة دي دبليو إف بالحصول على مبلغ إضافي قدره 570,880 ريالاً قطريًا.

2. في يونيو 2023، اتفقت شركة دي دبليو إف، وهي شركة محاماة دولية ولها فرع في قطر، مع شركة رولاند بيرجر، وهي شركة دولية معروفة للاستشارات العالمية، للقيام بأعمال تتعلق بصياغة وتحديد تفويض ونموذج تشغيلي كان من المفترض أن تعدّهما شركة رولاند بيرجر للجنة العليا للمشاريع والإرث (**"اللجنة العليا للمشاريع والإرث"**).

3. على الرغم من أن أحكام الاتفاق الأصلي بين شركة رولاند بيرجر وشركة دي دبليو إف كانت موضوع الخلاف بين الطرفين، فقد اتفقا في خلال جلسة الاستماع أمام الدائرة الابتدائية على أنه تم إبرام اتفاق في 11 يونيو 2023 ينص على أن شركة دي دبليو إف ستقوم بأعمال لشركة رولاند بيرجر حسب نطاق العمل المحدد في البريد الإلكتروني الذي أرسلته شركة دي دبليو إف بتاريخ 8 يونيو 2023 مقابل رسوم ثابتة قدرها 195,500 ريال قطري.

4. هذه كانت قضية شركة دي دبليو إف أمام الدائرة الابتدائية التي لم تطالب فيها فقط بحقها في الحصول على رسوم ثابتة قدرها 195,500 ريال قطري مقابل العمل الذي قامت به ضمن النطاق الذي تم الاتفاق عليه في 11 يونيو 2023 بل طالبت فيها أيضًا بقيمة أعمال إضافية قامت بها بناءً على طلب شركة رولاند بيرجر قدرها 570,880 ريالاً قطريًا. وزعمت شركة رولاند بيرجر أن شركة دي دبليو إف لم تنجز عملها بالكامل لذا فإنها غير مسؤولة عن دفع مبلغ 195,500 ريال قطري. وأنكرت شركة رولاند بيرجر أن شركة دي دبليو إف قد قامت بأي عمل إضافي يتجاوز ما تم الاتفاق عليه في 11 يونيو 2023، لذا لا يتوجب عليها دفع أي مبلغ إضافي.

5. قررت الدائرة الابتدائية ما يلي:

i. يُعتبر العمل الذي قامت به شركة دي دبليو إف كاملاً، لذا يتوجب على شركة رولاند بيرجر دفع مبلغ 195,500 ريال قطري لها. ولم تستأنف شركة رولاند بيرجر على هذا الجزء من القرار. وسددت شركة رولاند بيرجر مبلغًا قدره 195,500 ريال قطري بالإضافة إلى الفائدة في المحكمة وتم تحويل الدفعة في وقت لاحق إلى شركة دي دبليو إف.

ii. قامت شركة دي دبليو إف بأعمال إضافية ولكنها فشلت في تقديم إثبات يدل على حقّها في الحصول على أي مبلغ مقابل هذه الأعمال.

الخلفيات وقرار الدائرة الابتدائية

<u>الاتفاق الذي تم التوصل إليه بين شركة دي دبليو إف وشركة رولاند بيرجر بتاريخ 11 يونيو 2023</u>

6. دخلت شركة دي دبليو إف وشركة رولاند بيرجر في مفاوضات في مايو/يونيو 2023 من أجل قيام شركة دي دبليو إف بأعمال قانونية. وتم تبادل رسائل عبر البريد الإلكتروني وإرسال مسودة خطاب التكليف. وكما ذكرنا، تم التوصل إلى اتفاق في 11 يونيو 2023 بشأن نطاق العمل الموضح في البريد الإلكتروني الذي تم إرساله في 8 يونيو 2023 والذي كان من المقرر أن يتم مقابل أجر ثابت قدره 195,500 ريال قطري. وقد تضمنت الشروط الافتراضات التالية:

ستخضع أي مسودة/مستند من إعدادنا، إذا لزم الأمر، لجولة واحدة فقط

من المراجعة (أي مسودة أولية ومراجعة واحدة لتلك المسودة).

ولن نكون مطالبين بتقديم المشورة بشأن أي مسائل تجارية، أو مالية أو ضريبية. وجميع المصاريف، بما في ذلك الترجمات (إن وجدت) والضرائب غير مشمولة في رسومنا.

ما لم نتفق لاحقًا على خلاف ذلك، لا يشمل مقترح الأتعاب أعلاه أي عمل خارج نطاق العمل.

محاولة فاشلة للتوصل إلى اتفاق بشأن خطاب التكليف

7. بعد التوصل إلى الاتفاق، طلبت شركة رولاند بيرجر أن يتم إعداد خطاب تكليف لإضفاء الطابع الرسمي على التكليف. ومن المعتاد أن يتم إعداد مثل هذا الخطاب. وقد أرسلت شركة دي دبليو إف مسودة خطاب تكليف بتاريخ 11 يونيو 2023. وطلبت شركة رولاند بيرجر نسخة منقحة. فأرسلت شركة دي دبليو إف النسخة المنقحة التي خضعت لعدة تغييرات متعاقبة في 13 يونيو 2023. وتضمنت الفقرة 8 من المسودة ما يلي:

8.1 ستُحدد رسومنا في المقام الأول بناءً على الوقت الذي نقضيه بشكل مناسب في العمل. وما لم نتفق على خلاف ذلك، سيتم فرض رسومنا حسب معدلات الأجور بالساعة لكل موظف مشارك.

8.4 تنطبق هذه الرسوم على الخدمات كما هو موضّح في هذا الخطاب. وفي حالة تقديم خدمات إضافية أو بديلة، قد نتكبد رسومًا إضافية أو بديلة.

8. علّقت شركة رولاند بيرجر بأنها تريد منح موافقة مسبقة قبل بدء أي عمل إضافي. كما أن المسودة تضمنت معدلات الأجور بالساعة حيث كان يتقاضى الشريك أجرًا بمعدل 2,700 ريال قطري في الساعة بالإضافة إلى معدلات أجور أخرى للمحامين المبتدئين.

9. أرسلت شركة رولاند بيرجر ملاحظات مستشارها الداخلي بشأن المسودة إلى شركة دي دبليو إف في 15 يونيو 2023. جاءت إحدى الملاحظات كالتالي:

ينص خطاب التكليف على أنكم ستتقاضون أتعابكم بالساعة، دون تحديد حد أقصى لرسومكم. وبالنظر إلى أننا ناقشنا تقدير الأسعار مقدمًا، فإننا نقترح عليكم التفضل بتحديد حد أقصى للرسوم للتقديرات التي قدمتها شركة دي دبليو إف في خطاب التكليف.

10. لم ترد شركة دي دبليو إف في ذلك الوقت ولا حين تمت متابعتها من قبل شركة رولاند بيرجر لاحقًا. وكانت النتيجة أنه لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأن خطاب التكليف. فتابعت شركة دي دبليو إف القيام بعملها.

الأعمال المنجزة وفواتير الأعمال الإضافية

11. في 3 يوليو 2023، أرسلت شركة دي دبليو إف ما اعتبرته المسودة النهائية ضمن نطاق العمل المتفق عليه، حيث أكدت أنه تم إنجاز كل الأعمال المشمولة ضمن هذا النطاق واعتبرت أي عمل آخر خارج النطاق عملاً إضافيًا.

12. في 4 يوليو 2024، أرسلت شركة دي دبليو إف إلى شركة رولاند بيرجر بريدًا إلكترونيًا تعرض فيها إعداد نسخة عربية من عرض PowerPoint، مع الإشارة إلى أنه ستترتب تكاليف إضافية. وفي 13 يوليو 2023، أرسلت شركة دي دبليو إف إلى شركة رولاند بيرجر فاتورة قدرها 195,500 ريال قطري وهو المبلغ الذي تم الاتفاق عليه في 11 يونيو 2023. ولم تتضمن الفاتورة أي تفاصيل عن العمل المنجز على أساس أن العمل تم مقابل أجر ثابت.

13. في 31 يوليو 2023، أرسلت شركة دي دبليو إف إلى شركة رولاند بيرجر فاتورة قدرها 330,700 ريال قطري. كما أوضحت الدائرة الابتدائية في الفقرة 38 من حكمها أنه مُرفق بتلك الفاتورة:

> *...جدول مواعيد تفصيلي يتضمن اسم الموظف المعني، وتاريخ النشاط، ونوعه ووصفه، وساعات العمل والمبالغ المفروضة. وكان أجر السيد دورانت في الساعة يبلغ 2,700 ريال قطري. وكانت معدلات الأجور بالساعة لموظفين آخرين تبلغ 2,400 و2,000 ريال قطري، وكانت رسوم مساعد المحامي تبلغ 800 ريال قطري.*

14. بعد ذلك، تم إرسال ثلاث فواتير إضافية، كل منها تحتوي على تفاصيل مماثلة:

i. 31 أغسطس 2023 - 142,090 ريالاً قطريًا
ii. 29 سبتمبر 2023 - 96,740 ريالاً قطريًا
iii. 31 يناير 2024 - 1,350 ريالاً قطريًا

15. لم ترد شركة رولاند بيرجر عند استلامها الفواتير، ولم تسدد أي رسوم سواء المبلغ الثابت الذي يبلغ 195,500 ريال قطري أو المبالغ المتعلقة بالأعمال الإضافية.

16. بدأت شركة دي دبليو إف بالإجراءات القانونية في مارس 2024 كما قدّمت شركة رولاند بيرجر مطالبة مقابلة.

<u>القرار بأن الأعمال المنجزة لم تكن ناقصة</u>

17. في المحاكمة التي جرت عن بُعد، كانت المسألة الرئيسية التي أثارتها شركة رولاند بيرجر هي أن كل ما قامت به شركة دي دبليو إف كان ناقصًا. ويحق لها خصم الأضرار التي لحقت بها مقابل مبلغ 195,500 ريال قطري. كما زعمت شركة رولاند بيرجر أن شركة دي دبليو إف لم تقم بأي عمل خارج نطاق العمل الذي كان من المفترض إنجازه مقابل الأجر الثابت. وخلصت الدائرة الابتدائية في الفقرة 55 إلى أن الادعاء بأن العمل كان ناقصًا قد فشل، حيث أقرت ما يلي:

> *لم تقدم شركة رولاند بيرجر أي دليل على رضاها أو استيائها من عمل شركة دي دبليو إف. بل تعتمد فقط على انتقادات اللجنة العليا للمشاريع والإرث. ولا يوجد دليل يذكر على أساس انتقادات اللجنة العليا للمشاريع والإرث أو لتفسير استيائها. ولم تثبت شركة رولاند بيرجر أن أي رفض من جانب*

اللجنة العليا للمشاريع والإرث لدفع مستحقات شركة رولاند بيرجر ناتج عن أي فعل أو تقصير من جانب شركة دي دبليو إف. وقدمت شركة رولاند بيرجر مطالبة مقابلة وبالتالي فشل دفاعها.

18. وبالتالي، خسرت شركة رولاند بيرجر في المسألة الرئيسية التي أثارتها. ولذا، فازت شركة دي دبليو إف بمطالبتها المتعلقة بالحصول على مبلغ 195,500 ريال قطري. وبما أنه لم يتم تقديم استئناف من قبل شركة رولاند بيرجر، فلا حاجة للتوسع في مسألة نقص العمل المنجز.

<u>قرارات الدائرة الابتدائية التي قضت بعدم أحقية شركة دي دبليو إف في الحصول على الرسوم الإضافية التي تطالب بها</u>

19. رأت الدائرة الابتدائية أن هناك ثلاثة أسئلة يمكن الاستناد إليها في اتخاذ قرارها.

20. تمثّل السؤال الأول في ما إذا كان قد تم تنفيذ أي عمل إضافي بناءً على طلب شركة رولاند بيرجر. فوجدت المحكمة في الفقرة 22 أن نطاق العمل تغير نتيجة لطلبات شركة رولاند بيرجر بعقد اجتماعات مع اللجنة العليا للمشاريع والإرث والتواصل معها، وكذلك نتيجة لنقل شركة رولاند بيرجر جميع الطلبات المقدمة من اللجنة العليا للمشاريع والإرث إلى شركة دي دبليو إف. وذكرت في الفقرة 23 خلاصتها:

نخلص إلى أن نطاق الأعمال تغير فعلاً نتيجة لطلبات اللجنة العليا للمشاريع والإرث التي تبنتها شركة رولاند بيرجر باعتبارها طلباتها الشخصية ومررتها إلى شركة دي دبليو إف. وقد كانت هناك طلبات لمزيدٍ من الأعمال وتغييرات لم تكن هناك حاجة إليها نتيجة أي قصور من جانب شركة دي دبليو إف. وقد طلبت شركة رولاند بيرجر أيضًا إجراء تغييرات كثيرة على الطريقة التي ستُعرَض بها المعلومات على اللجنة العليا للمشاريع والإرث. فقد وجَّهَت شركة دي دبليو إف بالاضطلاع بكمية كبيرة من الأعمال الإضافية تتجاوز النطاق المنصوص عليه في رسالة البريد الإلكتروني لشركة دي دبليو إف بتاريخ 8 يونيو 2023.

21. لم تقدم شركة رولاند بيرجر استئنافًا ضد هذا القرار.

22. على الرغم من أن الدائرة الابتدائية اتخذت هذا القرار، إلا أنها لم تتخذ أي قرارات إضافية بشأن العمل الإضافي المنجز.

23. تمثّل السؤال الثاني في ما إذا كانت شركة دي دبليو إف تستحق الحصول على أجر مقابل العمل بناءً على اتفاق حول كيفية دفع الأجر مقابل العمل الإضافي. وقد خلصت الدائرة الابتدائية في الفقرتين 36 و37 من حكمها إلى أن شركة دي دبليو إف لم تثبت وجود اتفاق صريح بهذا الشأن:

نقر أن شركة دي دبليو إف قامت بأعمال أكثر من النطاق المتفق عليه. وفي الظروف العادية، إذا طلب عميل ما عملاً إضافيًا، يُتوقع أن يكون ملزمًا بدفع مقابله. وهنا، يجدر بنا أن نتساءل حول ما إذا كانت شركة دي دبليو إف قد أثبتت أي اتفاق بشأن كيفية تقدير قيمة العمل الإضافي أو التغيير الذي طرأ على العمل.

لم يتم التوصّل إلى أي اتفاق صريح بشأن كيف يحق لشركة دي دبليو إف تحصيل رسوم مقابل العمل الإضافي أو التغيير الذي طرأ على العمل. فعلى سبيل المثال، لم يتم الاتفاق على استخدام معدلات الأجر بالساعة لحساب الرسوم الإضافية أو قيمة هذه الأسعار. وفي ظل غياب اتفاق صريح بشأن الأساس الذي ينبغي أن يتم بناءُ عليه تعويض شركة دي دبليو إف عن أي عمل يتجاوز النطاق المتفق عليه، فإن

السؤال يكمن في ما إذا كانت شركة دي دبليو إف قد أثبتت حقها في أي مبلغ يتجاوز 195,500 ريال قطري.

24. تمثّل السؤال الثالث في ما إذا كانت شركة دي دبليو إف قد أثبتت حقها في الحصول على أي مبلغ. وقد خلصت الدائرة الابتدائية إلى أن شركة دي دبليو إف لم تثبت ذلك. فعلى الرغم من أن شركة دي دبليو إف أظهرت أنها نفّذت أعمالاً أكثر مما كان متوقعًا في البداية، فكان العبء على شركة دي دبليو إف لإثبات نطاق العمل الإضافي والأساس الذي كان يجب أن يتم الدفع بناءً عليه. وقد قررت الدائرة الابتدائية أن شركة دي دبليو إف فشلت في إثبات ذلك. وذكرت في الفقرة 41 أن شركة دي دبليو إف لم تقدم:

...أي تحليل لتمكيننا من فهم ما تقصده بالمبالغ التي تطالب بها (1) العمل ضمن النطاق المتفق عليه، و(2) التغييرات على النطاق المتفق عليه، و(3) العمل الإضافي، و(4) العمل اللازم لتصحيح الأخطاء.

25. كما لم تثبت شركة دي دبليو إف مقدار أي جزء من المطالبة؛ لأن إرسال الفواتير لم يكن كافيًا. ولم تتمكن من خلال الأدلة إظهار كيفية حساب الرسوم الواردة في الفواتير وما إذا كانت قد تم تكبدها بشكل صحيح. وخلصت الدائرة الابتدائية في الفقرة 44 إلى ما يلي:

عجزت شركة دي دبليو إف عن إثبات (أ) اتفاق صريح يقضي بأن تدفع شركة رولاند بيرجر مقابل العمل الإضافي أو المتغيّر، و(ب) أن شركة رولاند بيرجر قبلت دفع مقابل العمل الإضافي أو المتغيّر الذي طلبته، و(ج) أن المبالغ التي تطالب بها (التي تزيد على 195,500 ريال قطري) مبالغ مستحقة الدفع حسب الأصول مقابل أي عمل إضافي تم تكليفها به. ولا يوجد دليل على الأساس الذي يمكننا من خلاله تحديد مبلغ أي دفعة إضافية لشركة شركة دي دبليو إف.

الخلاصة

26. نحن ننظر في الاستئناف على أساس أن الدائرة الابتدائية وجدت أن هناك أعمالاً إضافية كبيرة تم تنفيذها بناءً على طلب شركة رولاند بيرجر، لكن شركة دي دبليو إف لم تتمكن من استرداد أتعابها لأنّها فشلت في إثبات ماهية هذه الأعمال الإضافية أو الأجر المستحق عن تلك الأعمال.

27. من الملائم أولاً النظر في ما إذا كان هناك دليل كافٍ لإثبات نوع الأعمال الإضافية التي تم القيام بها.

<u>هل أثبتت شركة دي دبليو إف الأعمال الإضافية التي تم قامت بها؟</u>

28. وجدت الدائرة الابتدائية أن شركة دي دبليو إف قامت بأعمال تتجاوز نطاق الاتفاق المبرم في يونيو 2023. ولكن لم يتم تحديد نوع تلك الأعمال الإضافية، بل ذُكر أنه تم تكليف شركة دي دبليو إف "*بالقيام بكمية كبيرة من الأعمال الإضافية*". وزعمت شركة دي دبليو إف أن الدائرة الابتدائية كانت مخطئة في ذلك حيث إنه تم تحديد الأعمال الإضافية المنجزة في الفواتير ولم يتم الطعن في أي بند.

<u>طريقة تقديم شركة دي دبليو إف لقضيتها أمام هذه المحكمة</u>

29. قدمت شركة دي دبليو إف قضيتها أمام الدائرة الابتدائية على أساس أن الأدلة التي تثبت قيامها بالأعمال الإضافية والمعدلات المستحقة مقابل هذه الأعمال كانت محدّدة في الفواتير. وأمام هذه المحكمة، زعمت شركة دي دبليو

إف أن شركة رولاند بيرجر لم تقدم أمام الدائرة الابتدائية أي ادعاء بأن الأعمال المحددة في الفواتير لم تُنجز. وبالتالي، يجب على الدائرة الابتدائية قبول ما ورد في الفواتير كدليل كافٍ على الأعمال المنجزة.

الأدلة أمام الدائرة الابتدائية في ما يتعلق بالعمل الإضافي المنجز

30. كان بإمكان شركة دي دبليو إف، التي كان السيد دورانت ممثلاً عنها أمام الدائرة الابتدائية، وهو الشريك المسؤول عن العمل المنجز لصالح شركة رولاند بيرجر، أن تقدم بيان شهادة قصيرًا مفاده أن العمل المنصوص عليه في الفواتير تم إنجازه باعتباره عملاً إضافيًا خارج النطاق المتفق عليه. وكان ذلك ليزيل رسميًا أي عبء إثبات، وفي حال غياب أي طعن، لكان ذلك كافيًا.

31. بيد أن كل الفواتير المفصلة كانت معروضة أمام المحكمة. ولم يُقدَّم أي طعن بشأن ما إذا كان العمل الإضافي قد أُنجز أو ما إذا كانت جوانب محددة منه تندرج ضمن النطاق المتفق عليه. لذا، فإن المسألة المطروحة أمامنا هي ما إذا كان عدم اتباع المسار الرسمي السليم المتمثل في تقديم بيان شهادة قصير إلى المحكمة قد أدى إلى عدم اعتماد المحكمة على الفواتير باعتبارها أدلة على العمل المنجز، في ظل ظروف خلصت فيها الدائرة الابتدائية إلى أن شركة دي دبليو إف قد أنجزت قدرًا كبيرًا من العمل الإضافي بطلب من شركة رولاند بيرجر.

32. من الشائع في المحاكم المدنية (بخلاف المحاكم الجنائية) اعتبار ما يتم تسجيله في المستندات ضمن الأدلة، إلا في الحالات التي تُعد فيها المستندات غير صحيحة أو غير دقيقة أو غير موثوقة. وفي الواقع، عند معالجة بعض القضايا، تولي المحاكم اهتمامًا أكبر بالمستندات المتزامنة عوض المذكرات اللاحقة كدليل على ما حدث. ونظرًا إلى الممارسة الحديثة، نرى أنه كان ينبغي اعتبار الفواتير المفصلة بمثابة إزالة لعبء الإثبات الأولي الذي وقع على عاتق شركة دي دبليو إف والذي يُظهِر إنجاز العمل الإضافي، ما يدفع على الأقل شركة رولاند بيرجر إلى إثارة التساؤلات حول البنود المفصلة في الفواتير والطعن في موثوقيتها أو دقتها؛ ولو وُجد مثل هذا الطعن، لوجب على شركة دي دبليو إف أن تستجيب له، لكن هذا ليس المسار الذي سلكته المحاكمة.

استنتاجنا بشأن العمل الإضافي الذي تم إنجازه

33. بناءً على ما تقدم، نجد أن عدم إثارة التساؤلات حول الأدلة رسميًا لم يسمح للدائرة الابتدائية أن تتجاهل الفواتير باعتبارها أدلة من ناحية، وفي غياب الطعن في تفاصيل العمل المنجز، لم يسمح لها بأن تستنتج بأن الفواتير غير صالحة لأن تكون أدلة تثبت إنجاز العمل.

34. بعدما قررنا أن شركة دي دبليو إف قد أثبتت في كل الظروف إنجاز العمل الإضافي، ننتقل بالتالي إلى مسألة ما إذا كان الاتفاق الصريح على معدل الأجر ضروريًا إن كانت شركة رولاند بيرجر ملزمة بدفع تكاليف العمل الإضافي الذي طلبت إنجازه.

هل كان من الضروري التوصل إلى اتفاق محدد على معدل الأجور الذي يجب دفعه مقابل العمل؟

الحجج الرئيسية المقدّمة من الطرفين

35. قضت الدائرة الابتدائية بأنه كان لا بد من وجود اتفاق صريح على معدلات الأجور التي يجب أن تُدفع لشركة دي دبليو إف. وقد أكدت شركة دي دبليو إف عدم صحة وجود هذا الاتفاق، لكن وإن صح ذلك، فقد حصل اتفاق على أن تتلقى شركة دي دبليو إف أجرًا مقابل عمل خارج نطاق ما هو منصوص عليه في اتفاقية 11 يونيو 2023. وأُبرم هذا الاتفاق بموجب المادتين 15 و20 من لوائح عقود مركز قطر للمال لعام 2005. وقد أُرسلت فواتير في 31 يوليو 2023 و31 أغسطس 2023 و29 سبتمبر 2023 و31 يناير 2024 تم فيها تحديد معدلات الأجور المستحقة. وبتكليف شركة دي دبليو إف بمزيد من العمل بعد استلام كل فاتورة لاحقة، قبلت شركة رولاند بيرجر إنجاز هذا العمل الإضافي بالأسعار المحددة في الفواتير. وقد تجاهلت الدائرة الابتدائية استنتاجاتها بأن الاتفاق الذي تم التوصل إليه في 11 يونيو 2023 كان يتعلق بكمية محددة من العمل مقابل أجر ثابت. وبمجرد تحديد الأجر، تم تحديد نطاق العمل، ثم كان لا بد من دفع ثمن كل الأعمال الإضافية خارج هذا النطاق.

36. أكدت شركة رولاند بيرجر أنها كانت ترغب في اتفاق يغطي نفقة أي أعمال إضافية. لكن لم يحصل أي اتفاق. وحتى في حال طُلب القيام بأعمال إضافية وتم إنجازها (كما وجدت الدائرة الابتدائية)، لا يمكن استرداد المبلغ بسبب عدم وجود اتفاق على المبلغ الذي ستتقاضاه شركة دي دبليو إف مقابل العمل الإضافي الذي تنجزه. فبدون اتفاق على معدل الأجور، لا يمكن وجود أي اتفاق. وفي 6 أغسطس 2023، رفضت شركة رولاند بيرجر بصراحة الموافقة على دفع ثمن مقابل كل الأعمال الإضافية.

<u>ما الأثر الناجم عن قبول شركة دي دبليو إف عدم وجود اتفاق بشأن معدل الأجر عن العمل الإضافي المنجز حتى 31 يوليو 2023؟</u>

37. من المناسب النظر في مسألة ما إذا كان الاتفاق على معدل الأجر ضروريًا في حال الدفع لشركة دي دبليو إف لقاء العمل الإضافي من خلال دراسة الحالة التي نشأت في 31 يوليو 2023 عند إرسال أولى فواتير العمل الإضافي. فقد أقرّ ممثل شركة دي دبليو إف السيد كرانغل خلال مذكراته أمامنا في ما يتعلق بفاتورة 31 يوليو 2023 بأنه من غير المقبول الادعاء بأن شركة رولاند بيرجر كانت قد وافقت بالفعل على الأسعار المحددة في تلك الفاتورة، إذ لم تكن على علم بها عندما كلفت شركة دي دبليو إف بتنفيذ العمل المحدد في تلك الفاتورة.

38. وعليه، بالنسبة إلى العمل الإضافي المنجز حتى 31 يوليو 2023، وبما أنه لا يمكن الادعاء بوجود أي اتفاق بشأن الأسعار المستحقة، من الضروري تحديد ما إذا كانت شركة رولاند بيرجر ملزمة مع ذلك بدفع ثمن العمل الإضافي الذي كانت قد طلبت إنجازه.

<u>هل يحق لشركة دي دبليو إف أن تعتمد في هذه المحكمة على المادة 58 من لوائح عقود مركز قطر للمال لعام 2005؟</u>

39. من ثم، قدمت شركة دي دبليو إف حجة مفادها أن العمل المنجز في هذه الفاتورة كان خاضعًا لأحكام المادة 58 من لوائح عقود مركز قطر للمال لعام 2005، وبالتالي لم يكن ضروريًا إبرام اتفاق بشأن السعر الذي يلزم أن تدفعه شركة رولاند بيرجر لقاء العمل الذي طلبت تنفيذه.

المادة 58 – تحديد السعر

(1) إذا لم يحدد العقد سعرًا أو يضع شرطًا لتحديده، يُعتبر أن أطراف العقد، في غياب أي إشارة إلى خلاف ذلك، قد أشاروا إلى السعر الذي يُفرض عمومًا في وقت إبرام العقد لمثل هذا الأداء في ظروف مماثلة في التجارة المعنية أو، إذا لم يكن مثل هذا السعر متاحًا، أشاروا إلى سعر معقول.
(2) ....
(3) ...

40. في المحاكمة، لم ترد أي إشارة إلى هذا النص. ولذلك، حاجج السيد مروان صقر أنه، بما أن النص لم يُعتمد عليه في المحاكمة، فلا يمكن الاعتماد عليه أمام هذه المحكمة. وعلاوةً على ذلك، فإن المادة 58 تتضمن مطالبة بالتعويض عن *الأجر المستحق*، ولا تتضمن مطالبة بموجب عقد. وبما أن كامل مطالبة شركة دي دبليو إف قد قُدمت في العقد، لا يمكن التماس أجر مستحق بموجب المادة 58 أو بتعويض قائم على الرد أو الإثراء غير العادل لأن المطالبة كانت مختلفة اختلافًا جوهريًا عن المطالبات المقدمة في المحاكمة.

41. أوضحت هذه المحكمة أنها ستتخذ نهجًا صارمًا تجاه الحجج أو القضايا الجديدة التي لم تُطرح أمام الدائرة الابتدائية عند الاستئناف: انظر *كلاس بومان ضد مجموعة كوفلر الشرق الأوسط ذ.م.م* 1 (A) QIC [2024]، *وأرنوت هنري نيقولاوس وبنيكرز ضد هيئة المناطق الحرة بقطر* 7 (A) QIC [2024]، *ونايجل بيريرا ضد هيئة تنظيم مركز قطر للمال* 6 (A) QIC [2022]، *وشركة أمبيربيرج ليمتد ضد شركة برايم للحلول المالية ذ.م.م وآخرين* 4 (A) QIC [2024].

42. عند النظر في ما إذا كان ينبغي السماح لشركة دي دبليو إف بإثارة المادة 58، لا بد أولاً من معالجة الحجة المقدمة بأن هذه المطالبة هي مطالبة بالتعويض وليس بالعقد، وبالتالي فهي خارج نطاق الدفوع الموجهة إلى الدائرة الابتدائية.

43. كانت المادة 58 تستند إلى مبادئ اليونيدروا العامة بشأن العقود التجارية الدولية. ويتضح ذلك من المادة 5.1.7 من "المبادئ"؛ فكما هو مذكور في طبعة عام 2004 من "المبادئ"، يوضح النص (وهو نفسه في مبادئ عام 2016) ما يلي:

(1) إذا لم يحدد العقد سعرًا أو يضع شرطًا لتحديده، يُعتبر أن أطراف العقد، في غياب أي إشارة إلى خلاف ذلك، قد أشاروا إلى السعر الذي يُفرض عمومًا في وقت إبرام العقد لمثل هذا الأداء في ظروف مماثلة في التجارة المعنية أو، إذا لم يكن مثل هذا السعر متاحًا، أشاروا إلى سعر معقول.
(2) .....

44. المادة 5.1.7 مدرجة في القسم 1 من المبادئ - محتوى العقد. ويوضح التعليق (وهو نفسه من حيث الجوهر في طبعتي 2004 و2016) أن هذا النص هو نص تعاقدي لمعالجة المشكلة التي تنشأ في عقد لم يتم فيه تحديد السعر أو إنشاء نهج لتحديده:

عادةً ما يحدد العقد السعر الذي يتعين دفعه أو يضمّن نصًا لتحديده. ولكن إن لم يحدث ذلك، فإن الفقرة (1) من هذه المادة تفترض أن الطرفين قد أشارا إلى السعر الذي يُفرض عمومًا في وقت إبرام العقد لهذا الأداء في ظروف مماثلة في التجارة المعنية. وبالطبع، كل هذه المؤهلات هي على درجة كبيرة من الأهمية. كما يسمح النص بدحض الافتراض عند وجود أي إشارة إلى خلاف ذلك. وهذه المادة مستوحاة من المادة 55 من اتفاقية عقود البيع الدولي للبضائع. ويتمتع الحكم بالمرونة اللازمة لتلبية احتياجات التجارة الدولية.

45. من وجهة نظرنا، لا تُعدّ المطالبة بموجب المادة 58 من لوائح عقود مركز قطر للمال لعام 2005 مطالبة بالتعويض. إنما هي عبارة عن نص افتراضي للعمل بموجب عقد لم يتم فيه تحديد السعر أو الاتفاق على نهج لتحديده. ويُستخدم مصطلح *الأجر المستحق* أحيانًا لوصف هذا النوع من المطالبات في القانون العام الإنجليزي (كما يرد في كتاب Chitty on Contracts: المجلد 1، الطبعة 35، الفقرة 077-33)، لكن من الواضح أن المطالبة كانت مطالبة في العقد لتحديد السعر أو الأجر بموجب عقد لم يتم فيه الاتفاق على السعر. وفي بعض الأنظمة، كالنظام الخاضع للقانون الإنجليزي، يُعتبر الالتزام بالدفع شرطًا ضمنيًا لدفع مبلغ معقول، لكن بموجب لوائح عقود مركز قطر للمال لعام 2005، فإنه ببساطة شرط يُستخدم في حال عدم الاتفاق على نص لتحديد السعر.

46. بما أن هذه ليست مطالبة بالتعويض، بل حجة قانونية مختلفة حول كيفية تقديم مطالبة بموجب العقد، فهل علينا النظر فيها؟ لا بد من الإشارة إلى أن كلا الطرفين لم يقترحا أن تنظر هذه المحكمة في أي أدلة أو وثائق أو مواد أخرى جديدة لم تُعرض على الدائرة الابتدائية. ونظرًا إلى أن المادة 58 هي بمثابة مسألة قانونية توفر شرطًا للعقد في ظل غياب اتفاق من قِبل الطرفين، ونظرًا إلى عدم الاستناد إلى أي مواد أو أدلة جديدة، ونظرًا إلى انتفاء أي ظلم محتمل تجاه شركة رولاند بيرجر، فإن هذه المحكمة، آخذةً في الحسبان الظروف الخاصة بهذه القضية، ستقبل الادعاء المستند إلى المادة 58.

<u>هل كان الاتفاق على الدفع مشروطًا بالاتفاق الصريح على سعر ما؟</u>

47. برأينا، يتجلى من نتائج الدائرة الابتدائية أن العمل الإضافي تم بطلب من شركة رولاند بيرجر. وقد أوضحنا استنتاجنا بشأن نطاق هذا العمل؛ وبالنسبة إلى الفترة الممتدة من 4 إلى 10 يوليو 2023، حُدد النطاق في الفاتورة. وعلى الرغم من عدم الاتفاق على سعر، من الواضح أنه، في ما يتعلق بالعمل الإضافي الذي كانت ستُنجزه شركة دي دبليو إف خارج النطاق المحدد في رسالة البريد الإلكتروني بتاريخ 8 يوليو 2023، كان من المفهوم ضمنيًا في الاتفاق بين الطرفين أن هذا العمل كان سيُنجز لقاء ثمن، وليس عملاً سيُنجز مجانًا. وفي الافتراضات الواردة في الرسالة الإلكترونية بتاريخ 8 يونيو 2023، أوضحت شركة دي دبليو إف ما يلي:

لا يشمل اقتراح الرسوم أعلاه أي عمل خارج نطاق الأعمال، ما لم نتفق لاحقًا على خلاف ذلك.

48. لم يوجد "*اتفاق على خلاف ذلك*". ولذلك، عندما طلبت شركة رولاند بيرجر من شركة دي دبليو إف القيام بعمل إضافي في الفترة الممتدة بين 4 و31 يوليو 2023، أنجزت العمل على أساس أن تدفع لها شركة رولاند بيرجر لقاء أتعابها ووافقت ضمنًا (صراحةً) على القيام به.

49. كان كل الهدف من المادة 58 هو معالجة الموقف الذي نشأ بسبب عدم تحديد السعر من قِبل الطرفين. وكان هذا هو الحال بالنسبة إلى العمل المنجز بين 4 و31 يوليو 2023. فالاتفاق على دفع ثمن العمل الإضافي لم يكن مشروطًا بالاتفاق الصريح على معدل الأجر.

50. وعليه، فإننا نستنتج أن التزام شركة رولاند بيرجر بالدفع ليس مشروطًا بالاتفاق على سعر معين، إذ كانت أحكام المادة 58 سارية المفعول. وقبل النظر في الأجر المستحق بموجب المادة 58، نعود إلى مسألة ما إذا وُجد اتفاق صريح على الأسعار المستحقة للعمل الإضافي المنجز بعد 31 يوليو 2023.

<u>هل وُجد اتفاق على الثمن الذي يتعين دفعه مقابل العمل المنجز بعد 31 يوليو 2023؟</u>

51. السؤال باختصار هو ما إذا كان يوجد اتفاق صريح على الأسعار التي يتعين دفعها، والتي نتجت عن سلوك الطرفين.

52. تم إرسال الفاتورة بتاريخ 31 يوليو 2023 والفاتورتين بتاريخ 31 أغسطس 2023 و29 سبتمبر 2023 في تلك التواريخ. وباستثناء القيد الموجود في الفاتورة بتاريخ 31 أغسطس 2023 والمتعلق بالعمل المنجز في 31 يوليو 2023، فإن طلب القيام بالعمل بعد 31 يوليو 2023 كان سيُقدَّم بعد أن تعلم شركة رولاند بيرجر بالأسعار التي ستتقاضاها شركة دي دبليو إف مقابل العمل. فهل يُعد تقديم الطلب بعد 31 يوليو 2023 بمثابة قبول لتلك الأسعار باعتبارها الأسعار الواجب دفعها؟ وإذا كان الأمر كذلك، فلم توجد حاجة للاستناد إلى المادة 58 في تلك الفترة.

53. يتضح من الوثائق السابقة لتاريخ 31 يوليو 2023 أن شركة رولاند بيرج لم توافق على أي أسعار لقاء العمل الإضافي. ويظهر جليًا من رسالة البريد الإلكتروني بتاريخ 16 يوليو 2023 وأخرى بتاريخ 31 يوليو 2023 أن شركة رولاند بيرجر كانت ستعترض على الأجر بالساعة المستحق، كما حصل خلال مفاوضات العقد؛ وكانت ستسعى أيضًا إلى وضع حد أقصى. وفي 6 أغسطس 2023، طرحت شركة رولاند بيرجر مسألة دفع ثمن العمل الإضافي.

54. على ضوء ما تقدم، ينشأ السؤال حول ما إذا كان تقديم شركة رولاند بيرجر طلبًا للقيام بالعمل الإضافي يُعد قبولاً بدفع أجر العمل الإضافي على أساس الوقت المستغرق مضروبًا في الأجر بالساعة المحدد في الفواتير. ومن الصعب اعتبار الطلب الذي قدمته شركة رولاند بيرجر للقيام بالعمل على أنه موافقة على القيام بأي شيء أكثر من دفع ثمن العمل الإضافي بسعر إجمالي معقول، إذا كان العمل إضافيًا. فالشركة لم تكن توافق على الدفع بالأسعار المحددة.

55. من ثم، هذه قضية تنطبق فيها المادة 58 على المطالبة بكاملها.

<u>ما هو الأجر المعقول لقاء العمل الإضافي بموجب المادة 58؟</u>

56. اقتُرح علينا أن الأسعار الواردة في الرسالة هي معدلات أجور معقولة؛ وقد طُلب منا الرجوع إلى قرار رئيس قلم المحكمة السيد غراوت في قضية *بينسنت ماسونز إل إل بي (فرع مركز قطر للمال) ضد مجموعة القمرا* 1 QIC (C) [2018] التي تُظهر الأسعار المسموح بها عند تقييم التكاليف.

57. غير أننا لا نجد أن استخدام السعر المعمول به والمنصوص عليه في الفواتير في ما يتعلق بالساعات التي صُرفت في القيام بالعمل الإضافي يوفر في هذه الحالة سعرًا يمثل أجرًا معقولاً لقاء العمل الإضافي. فيجب إصدار حكم عام بشأن ما يُعد أجرًا معقولاً عوض الاعتماد فقط على ضرب الأجر بمعدل الساعات المستغرقة (والتي نقبل أنها استُغرقت كما هو موضح في الفواتير). ومن الضروري أن نأخذ في الاعتبار أن هناك رسمًا ثابتًا قدره 195,500 ريال قطري للعمل المحدد في نطاق العمل وطبيعة ما تم إنجازه والنفقات المتكبدة كما هو موضح في الفواتير، وأن نأخذ في الحسبان التناسب بصورة عامة. وكما تُظهِر هذه القضية، فإن تطبيق معادلة ضرب الأسعار بعدد الساعات، وإن كان شائعًا، ليس دائمًا الطريقة التي تُحدد بها الرسوم أو تُتفق عليها. ولكن قبل إبداء استنتاجنا بشأن الأجر المعقول للعمل الذي أُنجز من 4 إلى 31 يوليو 2023، ننتقل إلى النظر في العمل المنجز بعد تلك الفترة.

58. كما أوضحنا، نقبل الأدلة المتعلقة بالعمل المنجز، لكن كما هو الحال مثلاً عند تقييم معقولية التكاليف، ينبغي مراعاة كل الظروف. ومع الأخذ في الاعتبار مبلغ الرسم الثابت وحجم العمل المنجز وطبيعة هذا العمل والأسعار المفروضة وممارسة تحديد مبلغ إجمالي وكل الأمور الأخرى المرتبطة بمهنة المحاماة في قطر، فإننا نعتبر أن الأجر المعقول هو 310,000 ريال قطري لقاء العمل الإضافي.

الاستنتاج العام بخصوص الاستئناف

59. لذا، فإننا نسمح بالاستئناف للأسباب التي ذكرناها إلى حد مطالبة شركة رولاند بيرجر بدفع مبلغ إضافي قدره 310,000 ريال قطري.

صدر عن المحكمة،

[توقيع]

اللورد توماس أوف كومجيد، رئيس هيئة المحكمة

أُودِعت نسخة موقعة من هذا الحكم لدى قلم المحكمة.

التمثيل القانوني

مثّل المُدّعية/المستأنفة المحامي السيد توماس كرانغل (4 بمب كورت، لندن، المملكة المتحدة)، بتكليف من المُدّعية/المستأنفة نفسها.

مثل المُدّعى عليها/المستأنف ضدها السيد مروان صقر من شركة SAAS Lawyers and Avocats (بيروت، لبنان).